التاريخ : 21/12/2020
الرقم : REG-362-20

سعادة رئيس مجلس المفوضين / الرئيس التنفيذي المحترم
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: تعليمات ومتطلبات خاصة لإنشاء وتشغيل

وإدارة منظومة إنترنت الأشياء (IoT)

تحية طيبة وبعد،

إشارة الى الموضوع أعلاه، والمتعلق بطلب ملاحظات ومقترحات على تعليمات إنترنت الأشياء (IoT)، بهدف إصدار نسخة منقحة منها، فإننا نرفق بطيه رد وملاحظات شركة زين على هذه التعليمات والمتطلبات المذكورة ضمن المهلة المحددة، راجين التكرم بأخذها بعين الإعتبار.

شاكرين لكم حسن تفهمكم وتعاونكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة
المدير التنفيذي لدائرة الشؤون القانونية والتنظيمية

لما التميمي

Attachment to Zain Letter
No. (REG-362-20)
Dated (21/12/2020)

مقدمة

تشكر شركة زين هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (الهيئة) على إتاحتها الفرصة مرة أخرى لإبداء رأيها ووجهة نظرها حول النسخة الجديدة المنقحة من التعليمات والمتطلبات الخاصة لإنشاء وتشغيل وإدارة منظومة إنترنت الأشياء ("التعليمات")، راجين أن تأخذ الهيئة الملاحظات والمقترحات الواردة بكتابنا هذا بعين الإعتبار، وذلك بما يساعد على الخروج بنسخة نهائية من التعليمات متوافقة مع جميع الأطراف وتخدم قطاع إنترنت الأشياء الناشيء حديثاً بشكل أفضل، كما تشجع على إزدهاره ونموه وسرعة إنتشار الخدمات الخاصة به.

إننا نرجو أن يجري النظر إلى هذه الملاحظات والمقترحات بشكل متكامل مع الملاحظات السابقة المقدمة بهذا الخصوص (كتابنا رقم REG-170-20 تاريخ 30/6/2020، وكتابنا رقم REG-202-20 تاريخ 20/7/2020)، وذلك حيثما تنطبق أي من هذه الملاحظات على بنود التعليمات، ونرجو أيضاً أن يتم عقد إجتماعات ثنائية و/أو متعددة الأطراف للتشاور قبل إصدار التعليمات المنقحة والنهائية، بغرض البحث والمناقشة لإثراء الردود والملاحظات الواردة للهيئة.

وكما تعلم هيئتكم الكريمة فإن شركة زين هي رائدة شركات الإتصالات في المملكة، وتقدم خدماتها لكل المواطنين في كافة أنحاء الوطن منذ أكثر من ٢٥ عاماً متواصلة بدون إنقطاع وبكل كفاءة وإخلاص، وهي تمثل أحد أهم الإستثمارات المتواجدة على أرض المملكة، وتوظف لهذه الغاية المئات من الشباب الأردني المؤهل ناهيك عن توفير آلاف فرص العمل غير المباشرة، وقد رفدت شركة زين الخزينة خلال تارخها المذكور ولغاية اليوم بمبالغ تعد بمئات الملايين من الدنانير، ناهيك عن إستثمارها بمبالغ مقاربة كذلك في إنشاء وتطوير وتحديث البنية التحتية الخاصة بخدماتها.

وقد كان من أهم أسباب تمكن شركة زين من القيام بهذه الإنجازات وقدرتها على الإستمرار بها وزيادتها هو قدرتها على توفير الإستثمار المطلوب، وجذب المزيد منه عند الحاجة، وذلك في ظل بيئة تنظيمية إيجابية حرصت شركة زين دائماًعلى المشاركة فيها بكل فعالية، وهذا ما يمثله تفاعلها الإيجابي في كل ما يصدر عن الهيئة من قرارات وتعليمات، وذلك ضمن ردود وملاحظات منطقية بناءة تهدف إلى الإرتقاء بالعملية التنظيمة، ومساعدة الهيئة في الخروج بتنظيم فاعل وعلى مستوى عالمي من الجودة والكفاءة، وليس كما ذهبت إليه هيئتكم الكريمة من أن ذلك كان بهدف (الرغبة في وقف وإلغاء التعليمات... الخ).

وتؤكد شركة زين – وفي سياق ردها هذا – على أن دور المرخص له فيما يتعلق بالإستشارات ومسودات التعليمات هو التفاعل مع هذه الوثائق الإستشارية بشكل إيجابي، وتقديم الرأي ووجهات النظر البناءة بشفافية وموضوعية، لتمكين الهيئة من أخذ الملاحظات التي تُثري الموضوع بعين الاعتبار، وذلك لإيماننا بدورها الأساسي في سن التشريعات الهادفة لدعم نمو القطاع وإزدهاره، بإعتباره محركاً أساسيا لعجلة الإقتصاد الوطني، لذلك فإن ما أوردته الهيئة من نقاط وملاحظات في المقدمة التوضيحية للإستشارة بحق شركات الإتصالات المتنقلة الثلاث كانت مجحفة بشكل عام وبحق شركة زين بالأخص.

الملاحظات على المقدمة التوضيحية

أولاً : بالإشارة إلى ما ورد في هذه المقدمة بخصوص المراحل الزمنية لإصدار تعليمات انترنت الأشياء، فإننا نود أن نشير وبإختصار إلى أن هذه المراحل بدءاً من عام ٢٠١٧ ولغاية إصدار هذه النسخة المنقحة هي كما يلي:

١. الإستشارة الخاصة بالورقة الخضراء

أ. صدرت في شهر ٤ – ٢٠١٧ ونشرت للإستشارة العامة في حينه

ب. ان المواضيع التي وردت فيها والتي كانت بحاجة إلى أدوات تنظيمية وقانونية هي في مجملها أمور فنية مثل (ترخيص الترددات، التجوال، الخصوصية وأمن المعلومات، الترقيم... إلخ)

ت. لم تتطرق إلى أية أمور تتعلق بضرورة تنظيم هذه الخدمات، حيث أنها كانت بشكل عام عبارة عن أسئلة وإستفسارات تتطلب إجابات من الاطراف المعنية.

ث. تم الردعليها في حينه من شركة زين ومن عدد من الشركات الأخرى، حيث أكدت شركة زين على موقفها الثابت في أن الحاجة للتنظيم الشامل لخدمات انترنت الأشياء لا تزال مبكرة، مع تأييدنا للمواضيع الأخرى التي تطرقت لها الوثيقة خاصةً فيما يتعلق بالترقيم وأمن المعلومات، وكذلك بعض التحديدات الفنية غير الملزمة.

٢. اصدار ونشر الورقة الخضراء

أ. صدرت في شهر ١٢– ٢٠١٧ (ورد خطأً في التعليمات أنها صدرت في شهر ١-٢٠١٧)

ب.أكدت الهيئة أن هذه الورقة لا تمثل أي إلتزام بأي إجراءات (Page 3, 1st paragraph)

"The document usually does not imply any commitment to action"

ت. **وخلافاً** لما ورد بالتعليمات (ص ٤) من أنه *(....قد رحب العديد من العاملين بالقطاع بها ولم يتم الاعتراض عليها من اية جهة سواءا أكانت محلية او خارجية حيث استمر العمل بما ورد فيها من نتائج وتوصيات...")*، فقد قامت شركة زين بالرد عليها في حينه بكتابها رقم REG-70-18 تاريخ 11-3-2018، والذي أكدت فيه شركة زين على ذات الموقف وكما يلي:

"Developing regulations specific to the IoT and M2M services in this early stage of deployment is still – as mentioned earlier – not an urgent need, TRC should instead endeavor to encourage the investment, innovation, and propel the IoT ecosystem forward, and should support self-regulatory initiatives among industry stakeholders, the growth of the IoT would be best encouraged and enhanced through such approach."

ناهيك عن أن الهيئة سبق وان أقرت وفي نفس الورقة الخضراء أنها – أي الورقة – لا تتضمن أي إجراءات (الفقرة ب أعلاه).

ثانياً طلبات إعادة النظر

نود أن نوضح وبشكل عام للهيئة ولكل قارىء لهذا الرد ما يلي:

أ. إن مصطلح "الإعتراض" لا وجود له، حيث أن الإجراء هو "طلب إعادة نظر"، وهو حق كفله القانون والتعليمات الصادرة عن الهيئة نفسها لكل شركة أو طرف ذو علاقة ولا يمكن الافتراض أن أهداف الشركات من الإعتراض هو إيقاف التنظيم و/أو منعه، وحيث أننا نؤكد أن طلب إعادة النظر هو جزء لا يتجزأ من العملية التنظيمية الخاصة بإصدار القرارات التنظيمية (التعليمات)، وهو بذلك يعبر عن تكامل هذه العملية ويؤكد على أن الهيئة قد أشبعت التعليمات بحثاً ودراسة وأنها أخذت بعين الإعتبار كل ملاحظات المعنيين، وعليه فإن إستخدام هذا الحق الممنوح لكل الأطراف المعنية بموجب القانون هو حق لها ولا يعني استخدامه تعطيل اصدار التعليمات أو وقفها، وقد دأبت الهيئة وفي أكثر من حالة على الأخذ بعدد من الملاحظات المقدمة ضمن طلبات إعادة النظر، حيث ان هذه العملية تعمل على اثراء تبادل الآراء للخروج بتعليمات وافية ومواكبة لجميع التطورات التكنولوجية في سوق الاتصالات الاردني.

ب. إن شركة زين وفي كل ردودها وملاحظاتها على كل الإستشارات ومسودات التعليمات التي صدرت عن الهيئة هدفت وتهدف إلى تحسين مخرجات هذه التعليمات وبالتالي رفد العملية

التنظيمية التي تقوم بها الهيئة بأدوات فاعلة ومفيدة تعمل على رفع مستوى قطاع الإتصالات ككل وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين.

٢. تجدر الإشارة الى ان كافة الردود على المسودة السابقة جاءت متشابهة ومتماثلة و إن تكرار مقولة ("عدم دقة قراءة الشركات للتعليمات...") مستغرب تماماً في الوقت الذي تشابهت – بل وتماثلت إلى درجة كبيرة جداً – فيه ردود كل الشركات بما فيها الشركات الأخرى غير شركات الإتصالات المتنقلة وحتى الجهات المحايدة والدولية مثل منظمة (GSMA) على معظم نقاط الإستشارة، ومن غير المعقول أن كل هذه الأطراف لم تقرأ تعليمات الهيئة بدقة.

ونود أن نقتبس هنا بعض ما ورد في رد منظمة (GSMA) على القرار التنظيمي بخصوص تعليمات إنشاء وتشغيل منظومات انترنت الاشياء، والذي جاء – أي الرد المذكور – منسجماً مع موقف ووجهة نظر الشركات...

The GSMA agrees with the priorities identified in the Policy and TRC's focus on IoT. However, we are concerned that the current instructions are onerous and that they may restrict the development of these services at a time when the market for IoT is still an emerging one

.....

Approval process

Generally, a prior approval process, as set out in the Instructions, is onerous, costly and could lead to delays in agreeing contracts and launching the service. In order to let this emerging market, develop, we recommend moving away from a prior approval model and developing a set of principles IoT providers need to comply with instead. These principles could include areas such as security, data privacy (where personal data is concerned), interoperability,

٣. إن النماذج المرجعية الواردة بالتعليمات جاءت الزامية وليست الزامية، وذلك كما جاء في المادة ٦ من التعليمات كما يلي:

(" **يجب** أن تتوافق منظومة إنترنت الأشياء مع النموذج المرجعي الوارد في الملحق (١)...")

كما أكدت هذه المادة على أن أي إستخدام لنموذج آخر يخضع لموافقة الهيئة – وفقط اذا وجدت الهيئة أن المصلحة تقتضي ذلك واذا وجدت الاسباب والمبررات اللازمة لذلك من قبل مقدم الطلب .–

نكتفي بما سبق في ردنا على المقدمة التوضيحية ونورد تالياً ملاحظاتنا على بنود الإستشارة.

ملاحظات شركة زين على تعليمات ومتطلبات خاصة لإنشاء وتشغيل وإدارة منظومة انترنت الأشياء

الملاحظات العامة

بالرغم مما ورد في المقدمة التوضيحية من مواضيع لا تمت للإستشارة بصلة، وجلها إتهامات لشركات الإتصالات المتنقلة بعرقلة إصدار التعليمات وما شابه، فإننا نرحب ببعض التعديلات التي وإن كانت طفيفة إلا أنها تؤكد على أن ردود الشركات وملاحظاتهم وطلباتهم الخاصة بإعادة النظر هو أمر إيجابي ويثري أي تعليمات ترغب الهيئة بإصدارها بخلاف ما ذكر آنفاً.

تالياً نسرد بعضاً من هذه التعديلات وكما يلي :

- توضيح موضوع الإشعار وأن المرخص له لا يحتاج سوى هذا الإشعار وليس طلب موافقة، وقد كان من المرجو أن لا يفرض على المرخص له أي إجراء سابق لتقديم الخدمة المذكورة، سواءً إشعاراً كان أو طلباً للموافقة، ذلك أن الرخصة التشغيلية الممنوحة من الهيئة للمرخص لهم تعد موافقة صريحة لتقديم خدمات الاتصالات ومنها خدمات انترنت الأشياء، والتي هي بالأصل إستخدامات متعددة لخدمة الانترنت التي يقدمونها بالأصل وتقع ضمن الخدمات المسموح للمرخص له بتقديمها حسب البند A/3 من الملحق 1/C من الرخصة الممنوحة لهم

(Appendix 1/C

A) Identified Services

.....

3) Data Communication Service)

إلا أن العديد من بنود التعليمات تشير إلى نموذج الطلب بغض النظر كون مقدمه مرخص له أو لا (المادة ٨/البنود ٢، ٤)

- كما تم تعديل البند الخاص بطلب الهيئة لأي تفصيلات تتعلق بالمخولين من قبل المرخص له بمراقبة والتحكم بمنظومة انترنت الأشياء ....، بحيث أصبح تزويد الهيئة "عند الضرورة"، وهو برأينا تعديل لم يغير كثيراً من الإلتزام نفسه حيث أن تفسير كلمة الضرورة غير معلوم وفضفاض.
- تم أيضاً تعديل البنود الخاصة بالتجوال (مادة ٥) وحذف الإلتزام بالتجوال المؤقت وحذف إشتراط وجود عقد موافق عليه من الهيئة، وهذا تعديل ينسجم مع ملاحظاتنا بخصوص التجوال الدولي.
- البند الخاص بالأجور والعوائد تم تعديله وتحديد المبالغ لغير المرخص لهم، ولم يرد ما يتعلق بالمرخص لهم سوى التعليق بذيل الصفحة الذي ورد فيه أن الأجور بالنسبة للمرخص لهم تستند إلى قرارات الهيئة أو التعليمات النافذة، وكان من المرجو أن لا يتم الإشارة إلى أي أجور على المرخص لهم ذلك أن عوائد الترخيص السنوية المفروضة عليهم تتضمن قيمة مساهمتهم في تغطية التكاليف التي تتكبدها الهيئة لتنظيم قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (تعليمات تنظيم احتساب وتحصيل عوائد الترخيص السنوية الصادرة عن الهيئة).
- تم حذف الجدول الخاص بالترددات وهذا ينسجم أيضاً مع ملاحظات الشركات في أن الأمور التنظيمية الخاصة بالترددات معالجة أصلاً ضمن تشريعات خاصة بها ولذلك لا داعي لإيرادها على الخصوص ضمن تعليمات انترنت الأشياء.
- جرى إضافة نموذج خاص بطلب الموافقة، وكما أوردناه سالفاً، فإنه لم يرد ما يبين أن هذا النموذج هو خاص بغير المرخص لهم، وان كان الحال كذلك فإن الإشعار المفروض على المرخص له أصبح مثل الموافقة نفسها، لذلك نرجو أن يتم تفصيل إقتصار الإلتزام بهذا الطلب على غير المرخص لهم.

وبخلاف ما ذكر أعلاه، فإن باقي البنود بقيت كما هي في التعديل الحالي ، ونذكر منها على وجه الخصوص المادة (٧) السرية والخصوصية والتي لا تزال تتضمن إلتزامات عديدة على المرخص له مثل التقارير الدورية والتفصيلات التي تطلب عند الضرورة وتزويد الهيئة بأسس التعامل مع المعلومات الحساسة وإضافة بعض البنود على عقود الإشتراك.

وقد كان من المرجو أيضاً أن يتم التخفيف من هذه الإلتزامات كون الهيئة تملك الصلاحيات الكافية لطلب المعلومات التي تراها ضرورية في أي وقت وبالتالي لا داعي لإشتراط ذلك كإلتزام مسبق على المرخص لهم.

Zain Fax 22/12/2020 11:40:44 AM PAGE 10/012 Fax Server

الملاحظات الخاصة

رقم المادة	الملاحظة
المادة (٣) نطاق التطبيق	أوردت الهيئة في المقدمة التوضيحة أن تقديم خدمات انترنت الأشياء من قبل المرخص له يتطلب إشعاراً مسبقاً، فإننا نرى أن الرخصة التشغيلية الممنوحة من الهيئة للمرخص لهم تعد موافقة صريحة لتقديم خدمات الاتصالات ومنها خدمات انترنت الأشياء، وهنا ومن باب التخفيف من الأعباء وبهدف تشجيع نمو هذا السوق الناشئ، فإننا نرجو من الهيئة تعديل هذا البند لتوضيح استثناء المرخص لهم من الإلتزام بتقديم الإشعار المذكور والإكتفاء بالموافقة الممنوحة لهم حسب البند A/3 من الملحق 1/C من الرخصة والمتعلق بتقديم خدمة تبادل/تراسل البيانات. إن المرخص لهم خاضعون للمظلة التنظيمية للهيئة، وإن الموافقة الممنوحة للشركات الأخرى غير المرخص لها والتي ترغب بتقديم خدمات إنترنت الأشياء هي الوسيلة التي ستضع هذه الشركات تحت المظلة التنظيمية للهيئة.
٢: التعاريف المرخص له/الموافق له	ضرورة فصل التعريفين عن بعضهم البعض حيث أن الموافق له صيغة جديدة غير معروفة بعكس "المرخص له"
٢: التعاريف الطلب	مع عدم الإجحاف بما أوردناه حول موضوع الإشعار، فإننا نرجو حذف الجزء المتعلق بالإشعار وذلك لورود تعريف خاص به ضمن التعليمات
المادة ٤ لا يجوز تشغيل أو انشاء المنظومة الا بعد تقديم الطلب...والحصول على موافقة من قبل الهيئة.	ان فصل مصطلح الإشعار عن الطلب يتطلب بالضرورة فصل الإلتزام بهما أيضاً ضمن هذه المادة. لذلك نرجو أن تنص هذه المادة على أن تقديم الطلب هو إشتراط خاص بغير المرخص لهم

22/12/2020 11:40:44 AM PAGE 11/012 Fax Server

المادة ٦ النموذج المرجعي للمنظومة	إن النموذج الوارد بالتعليمات هو نموذج إسترشادي صادر عن الإتحاد العالمي للإتصالات (ITU)، ومن الأفضل أن يبقى كذلك، إن إخضاع أي إستخدام لنموذج آخر لما ("تقتضيه المصلحة وإذا وجدت الهيئة الأسباب والمبررات لذلك...") فيه تحديد غير مبرر ويمكن الإستعاضة عنه بإعطاء الحرية للمرخص له بإستخدام أي نموذج مرجعي آخر طالما لا يتعارض مع أي تشريعات أخرى وللهيئة صلاحيات كافية للتحقق من ذلك وإجراء اللازم في حال الضرورة
المادة ٧ السرية والخصوصية	تتضمن هذه المادة إلتزامات عديدة على المرخص له مثل التقارير الدورية والتفصيلات التي تطلب عند الضرورة وتزويد الهيئة بأسس التعامل مع المعلومات الحساسة وإضافة بعض البنود على عقود الإشتراك. لذلك نرجو تعديل المادة بحيث يتم التخفيف من هذه الإلتزامات كون الهيئة تملك الصلاحيات الكافية لطلب المعلومات التي تراها ضرورية في أي وقت وبالتالي لا داعي لإشتراط ذلك كإلتزام مسبق على المرخص لهم.
المادة ٣/٧ تضمين عقود الإشتراك ما يمنع نقل حقوق الإستعمال	إن خدمات إنترنت الاشياء لا تحتاج عقود جديدة، كونها تتضمن إستخدام لخدمة الإنترنت المقدمة حالياً للمشتركين، كما أنه لا يوجد ما يبرر تعديل العقود الحالية الموافق عليها من الهيئة، كونها عقود شخصية ولا تتضمن أي حق ناقل للإستعمال. وعليه يرجى حذف هذا البند
المادة : ٢/٧ ، ٣/٧ ، ٤/٧ ، ٥/٧ ، ٦/٧ ، ٧/٧ ، ٨/٧	إضافة عبارة "*على المرخص لهم الذين يقدمون* ***خدمة انترنت الاشياء*** *وعلى مالكي* ***شبكات الاتصالات الخاصة*** *التي تشغل وتدير* ***منظومة انترنت الأشياء*** *للغايات الخاصة وفقاً لأحكام هذه التعليمات الالتزام ب*" إلى بداية هذه البنود حتى يتم تحديد الجهة المسؤولة عن هذه الالتزامات.
المادة (٢/٧) تركيب الأجهزة للمستفيد الذي يمتلكها أو المخول باستخدامها	إن هذا البند يضع عبئاً على المرخص لهم، خاصة في حالة كانت الأجهزة المملوكة من قبل المستفيدين تتطلب إجراءات خاصة لتركيبها، لذلك فإننا نرى أن مسؤولية تركيب الأجهزة تقع على المستفيد نفسه إلا في الحالات التي تكون فيها الأجهزة مقدمة من المرخص لهم.

Zain Fax

المادة (٨) البند (٤)	نقترح الغاء الجملة الأخيرة من البند (وخاصة في الحالات التي يكون **مقدم الطلب مرخص له** اصلا وحاصل على **رخصة عامة** مسبقة من **الهيئة)**، وذلك بأن يتم استثناء المرخص لهم من الحصول على الموافقة، للأسباب المذكورة آنفاً في ملاحظاتنا المتعلقة بنطاق التطبيق أعلاه.
المادة (١٠) البند (٥): التجوال	البند (أ) نقترح توضيح صياغة البند ليصبح كما يلي : "يسمح بالتجوال داخل المملكة للمنظومات الخاصة بمشغلين غير أردنيين، شريطة التعاقد مع المشغلين الأردنيين وبما يلبي المصلحة العامة ولايخل بالمنافسة الفعالة".
المادة (١٢ /أ): الأجور والعوائد	نرجو تعديل هذا البند بحيث لا يتم الإشارة إلى أي أجور على المرخص لهم وذلك لأن عوائد الترخيص السنوية المفروضة عليهم تتضمن قيمة مساهمتهم في تغطية التكاليف التي تتكبدها الهيئة لتنظيم قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (تعليمات تنظيم احتساب وتحصيل عوائد الترخيص السنوية الصادرة عن الهيئة).
البند (٣) من التعهد	يرجى حذف البند وذلك حسب ملاحظتنا على البند ٧-٣ أعلاه لطفا

Zain Fax 22/12/2020 11:40:44 AM PAGE 12/012 Fax Server